

## المجلس العلمي رقم ( 132 )

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله اليك. لديها جدة تجاوز عمرها الخمس وسبعين عام. يقول ولكنه له الحمد والمنة تميز وتذكر كل شيء ولا تنسى الا في الصلاة فانها مجرد ان تكبر تكبيرة الاحرام تبدأ تلتفت يمينا ويسارا وقد تصلي الصلاة ذات الاربع ركعتين - [00:00:00](#)

وتجعلها ست او تنقص او تزيد ونحو ذلك وقد تقرأ الفاتحة في الركوع. تقول فما توجيهكم احسن الله اليكم؟ وهل نقف عندها ونخبرها ام نتركها الحمد لله رب العالمين المتقرر في القواعد - [00:00:20](#)

ان العقل مناط التكليف فمن لا عقل له فلا تكليف عليه والتكاليف انما تعلق بالعقل الموصوف بان عقل كامل وبما ان هذه الجدة اسأل الله عز وجل ان يرفع عنها وان يحسن لنا ولها الخاتمة. قد بلغت من الخرف - [00:00:36](#)

الى هذه الدرجة التي لا تميز بها عدد الركعات مع وضوحها وبيانها فلا جرم انها حينئذ قد ارتفع عنها قلم التكليف اذا كان الحال كما ذكرت تماما فاذا كانت لا تميز بين عدد ركعات الظهر والعصر والمغرب والعشاء ولا تميز الوقت الذي تقرأ فيه الفاتحة. فانها -

[00:00:56](#)

حينئذ قد ارتفع عنها التكليف فلا يجب عليها شيء من التبعيدات ابدا حتى وان كانت تعرف من جاورها من الاسماء او تعرف اه يعني ان فلانة اسمها ان فلانة تعتبر ابنة لغي وان فلانة تعتبر اختا لها. فمجرد هذه المعرفة لا يدل على ان - [00:01:16](#)

لها هو العقل الكامل. فاذا فرطت في امر صلاتها مثل هذا التفريط. فاقول بان عقلها قد زال. ولو مطلق الزوال للزوال المطلق وهذا كقيل بان ترتفع عنها التكاليف فلا تكليف الا بعقل وعلم وفهم خطاب واختيار والله اعلم - [00:01:36](#)

يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول لدينا مسجد صغير ولا يوجد في المسجد امام رسمي. وفيه شخص يصلي بالجماعة وله راتب بسيط. السؤال هل النفقة على هذا الامام على امام هذا المسجد تعتبر وفقا خيريا - [00:01:56](#)

الحمد لله رب العالمين نعم تعتبر من الاوقاف الخيرية بل من اعظم الاوقاف التي تتضمن احياء هذا المسجد امامه. فان هذا الامام لو لم مثل هذه النفقة لما صلى لان الناس يريدون شيئا يقتاتون به. فاذا لم يجد الامام من ينفق عليه - [00:02:11](#)

ليتفرغ للامامة فربما تشغله الدنيا او البحث عن مصدر رزق اخر. فكل ما انفقتموه على هذا الامام سواء اكد من النفقات النقدية المالية او من النفقات الحسية كغذاء او لباس او او اجرة بيت او غير ذلك كلها - [00:02:31](#)

تعتبر من الاموال الوقفية التي اسأل الله عز وجل ان يتقبلها منكم وان يضاعف بها اجوركم وان يثقل بها موازين موازين حسناتكم. والله اعلم ولشيخنا عصينا لكم اه مسئول وقف يقول اه هناك وقف للمسجد وهذا الوقف قد عينه اه صاحب الوقف - [00:02:51](#)

خاص بالمسجد وما يكون من صيانة وما وكل شيء يكون خاص بالمسجد هذا. فهل لو جعلنا جزءا من هذا الوقف بعيدا عن المسجد ترك تفتير وغيره ويكون اجر آآ اجره لصاحب هذا المسجد هل يصح ذلك ام لا يدخل في الوقف؟ جزاك الله خير - [00:03:14](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان شرط الواقف ان لم نستطع العمل بخصوصه فاننا نرد الامن الامر الى العمل بعمومه. وذلك لان شرط الواقف يتضمن عموما وخصوصا فاذا لم نستطيع العمل بالخصوص لوجود بعض الاعذار التي تمنعنا من -

[00:03:32](#)

به فاننا نرد الشرط الى عمومه. فاذا انفق الانسان على افطار الصائمين فهذا انفاق يحمل صفة العموم وقال افطار الصائمين في هذا المكان فقله في هذا المكان اي عند هذا الجامع المعين هذا وصف خاص. والاصل ان - [00:03:52](#)



واما ان يفوت محل الذكر الواجب نسيانا بسبب اشتغاله بذكر ليس هذا موضعه. فحين اذ يعتبر قد فوت واجب بل نسيانا والقاعدة المتقررة عند العلماء ان من ترك واجبا سهوا وفات محله فانه يفوت بفوات محله - [00:09:01](#)

وسجوده قبل السلام. فهتمم هذا؟ اعبدوا الجواب مختصرا. اذا جاء الانسان بذكر في غير موضعه وترك الذكر الاصلي فلا يخلو من حالتين اما ان يتذكر وهو لا يزال في الموضوع فيأتي بالذكر الاصلي فحينئذ لا سهو عليه. كمن - [00:09:21](#)

يقرأ الفاتحة في التشهد ثم يتذكر بانه ليس موضع الفاتحة. ثم يتركها ويتدارك التشهد. فحينئذ لا بأس واما اذا فات محل الذكر الواجب فان محله يفوت فان وجوبه يفوت بفواته وعليه ان يسجد للسهو قبل السلام - [00:09:42](#)

القاعدة التي ذكرتها لكم والله اعلم تقنا احسن منكم سائلا يقول هل يجوز في صلاة التراويح في صلاة التراويح ان يصلي آ جزءا منها في اول الليل اربع ركعات مثلا ثم يؤخر البقية ام يلزم - [00:10:04](#)

فيها التتابع الحمد لله الافضل ما كان اخف عليه فان مثل هذه التعبدات ترد الى ما كان اخف على الانسان. فصلاة التراويح من جملة قيام الليل وصلاة الليل مثنى مثنى وسواء صلى بعضها في اول الليل بعد صلاة العشاء مباشرة ثم اذا نشط صلى في منتصف الليل شيئا منها ثم اذا - [00:10:19](#)

صلى في اخر الليل اي في ثلث الليل الاخر شيئا منها فكل ذلك يعتبر تراويح. وكل ذلك يعتبر من التهجد ومن قيام الليل. فليس بلازم على ان يأتي بها في اول الليل كلها. لانه من جملة صلاة الليل ويقال فيها ما يقال في صلاة الليل. ومن كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله - [00:10:42](#)

الله عليه وسلم من اوله واوسطه وانتهى وتره الى السحر. فمرد ذلك الى ما هو اخف على الانسان. ما دام لم يلتزم بجماعة معينة وسيصلي الناس في هذا في هذه السنة بسبب هذا الوباء وانتشاره في بيوتهم فان وقت صلاة التراويح - [00:11:02](#)

مرده الى الاخف على اهل البيت. وتقسيمها كلا او جزءا ووقتا مرده ايضا الى الاخف على اهل البيت والله اعلم ثم اني ابنه على تنبيهه وهي ان العبرة بالمواصلة لا بالكثره. فالمتقرر في القواعد ان - [00:11:22](#)

الاعمال الى الله ادومه وان قل. والمتقرر في القواعد انه متى ما تعارض الكم والكيف في باب التعبدات فان الكيف مقدم على الكم فليست العبرة بكم نصلي وليست العبرة ما الذي نقرأ وانما العبرة ان نستمر في صلاة التراويح ولو كانت ركعاتها او قراءتها - [00:11:42](#)

يسيرة لان ذلك ربما يكون ظلما حزام عفوا ربما يكون حزام امان ان نستمر فيها الى اخر الشهر ينبغي ان تحملنا الحماسة في اول الشهر على التكفير من الركعات او التطويل في القراءة آ على وجه ربما يجعل صلاة - [00:12:02](#)

التراويح علينا ثقيلة في ابسط الشهر او في اخره. فعلى الانسان ان ينظر الى الاخف له. والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم هناك قائل عندهم في بلادهم يقول انه لا يوجد من علماء جهابذة ولا طلاب - [00:12:22](#)

يقولون بلسانهم انه من فتاوى العلماء يؤخذ العلم والمنهج. وان الفتوى والتقليد ليسا علما. فبماذا تكشفون عنا ظلالة هذا الرجل الحمد لله رب العالمين المتقرر في القواعد ان عدم العلم ليس علما بالعدم. فهذا الرجل انما يخبر عن حقيقة ما يعلمه. فهل - [00:12:41](#)

اطلع على جميع علم العلماء في هذا الزمان وتعرف على اسمائهم وعرف مقدار ما عندهم من العلم وعرف حقيقة ما يحملونه في صدورهم من علم الكتاب والسنة حتى يحكم بهذا الحكم العام بانه لا يوجد على وجه البسيطة الان عالما يؤخذ عنه العلم. او لا يوجد عالم يوصف بانه من العلماء - [00:13:03](#)

علماء الجهابذة الذين يستحقون ان تؤخذ عنهم الفتيا. فانما قال قولا على حسب ما يطلع عليه هو. فلا ينبغي للانسان ان يرتب حكما على عدم الشيء الذي يعلمه اذا كانت النتيجة لابد فيها من الاستقراء العام. فهذا الرجل لم - [00:13:23](#)

استقرئ احوال العلماء على وجه الارض الاستقراء العام. وانما تعرف على بعض اهل العلم ورأى انهم ليسوا اهلا للفتية وقال لا يوجد

على وجه ارض عالم تؤخذ عنه الفتية. فهذا الرجل يحكي جهله. فان مثل هذا لا ينبغي حكايته ابدا. لانه يقتضي ان - [00:13:43](#)  
ان يهاجر الى كل عالم من العلماء بعينه حتى يتفطن ما عنده من العلم. وربما يكون من العلماء في بعض البلاد من هو مغمور في العلم  
ولكن من اعظم العلماء في الارض رسوخا ودراية ومعرفة بعلوم الكتاب والسنة. على فهم السلف الصالح. ولذلك يرد قوله -

[00:14:03](#)

قول اخر وهو اننا نجد من العلماء من بلغوا رتبة الرسوخ العلمي. ومن يوصفون بانهم من العلماء الجهابذة. الذين تؤخذ عنهم الفتيا  
ممن بلغوا رتبة الاجتهاد العلمي. فسماحة العلامة الالباني رحمه الله تعالى من العلماء - [00:14:23](#)  
من اهل الفتيا وشيخنا الشيخ عبد العزيز ابن باز ايضا كذلك من العلماء الجغابذة. وكذلك الشيخ محمد بن صالح العثيمين ايضا من  
العلماء ايه ده؟ والعلماء اذا جلست اسميهم في كل بلد كثير. ففي مصر علماء جهابذة وفي المغرب علماء جهابذة وفي سوريا علماء

[00:14:43](#) - جهابذة

وفي اصقاع الارض من البلاد العربية وغيرها من البلاد الاعجمية ممن فيها اقلية اسلامية فيها علماء جهابذة يؤخذ عنهم العلم ثم اعلم  
وفكك الله ان الانسان لا ينبغي ان يحكم بمثل هذه الاحكام الا اذا كان مطلعاً على اقوال علماء الامصار وجالسا معهم - [00:15:03](#)  
على ما يحملونه في قلوبهم وبواطنهم من العلم. واما ان يكون الانسان متكئا على اريكته لا يعرف بسفر ولا بتتبع ولا برحلات علمية  
بمقابلة علماء وانما متكئ على اركته ثم يصدر هذه الاحكام هكذا جزافا من غير استناد الى استقراء تام. والى لقاء للعلماء -

[00:15:23](#)

والى تعرف على احوال علماء زمانه فهذا والله من الدجل والكذب والافك الكبار الذي يراد به التزهيد في طلب العلم عند اهله  
والتزهيد في حلقات العلماء والتزهيد في كتبهم فهذا الرجل في الحقيقة داع الى فتنة وافتاح باب ضلالة فلا يجوز ان تقبلوا -

[00:15:43](#)

كلمته هذه وعليكم ان تنصحوه وان تحذروه من مغبة هذا القول لانه يفضي الى الزهد في علم العلماء المعاصرين. ثم اعلم وفكك الله  
ان العلماء في هذا الزمان انما يقاسون بزمانه فهل يريد منا عالما كشيخ الاسلام ابن تيمية؟ او يريد منا عالما كالائمة الاربعة في -

[00:16:03](#)

زماننا هذا هذا مما قد لا يوجد الا قليلا. فلذلك ينبغي ان يعتبر كل عالم بزمانه. فعندنا من العلماء العارفين بالكتاب والسنة وعلوم  
السلف الصالح من من اهل الفتيا والرسوخ العلمي ما لا عد لهم ولا حصر ولله الحمد والمنة - [00:16:23](#)

واما هذا الرجل الذي انطق انطقه ابليس بهذه الكلمة الشيطانية الخبيثة فانما هو يراوح مكانه ويحكي حاله جهله فقط والعياذ بالله  
والله اعلم تقنا حصلنا لكم سائل يقول ما حكم التهنة عند دخول رمضان؟ بقوله كل عام وانتم بخير الى غير ذلك من هذه التهنة. هل  
تدخل في تحت العادات ام العبادات - [00:16:43](#)

وما حكم قول رمضان كريم الحمد لله لقد جرت سنة السلف الصالح ان يهنئ بعضهم بعضا بحلول رمضان. بل ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قد ورد عنه في بعض - [00:17:08](#)

التي قد توصف بانها حسنة بمجموعها او انها بل قد آتت رتبة الاحتجاج بمجموعها انه كان يهنئ الناس قدوم الشهر ويخبرهم

بحلوله ويخبرهم بشيء من فضائله. فاذا هنا الناس بعضهم بعضا بمثل مواسم بمثل هذه المواسم - [00:17:22](#)

فلا بأس ولا حرج لانه سنة سلفية لها ما يصدقها من فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلا نرى في هذه التأنية حرجا ولا بأسا والله اعلم  
وما حكم قول شيخنا لك رمضان كريم - [00:17:42](#)

الحمد لله لا بأس بذلك اذا كان دعاء اذا كان دعاء فهو يدعو ان يجعل الله ان يجعل الله عز وجل رمضان على اهل الاسلام في هذا  
الزمان كريما بمعنى انه بمعنى ان يجعله مباركا على الناس في قدومه فيعينهم على صيامه وعلى قيامه وعلى تلاوة - [00:17:57](#)  
في كتابه وعلى كثرة الاعمال والتعبات الصالحة. وهذا كله داخل في كرم الله عز وجل. فهذا الشهر شهر كريم قد جعله الله قد قد  
اظهر الله عز وجل فيه من اثار كرمه سبحانه وتعالى ما لا يخفى على شريف احد ما لا يخفى على شريف علم احد من اهل الاسلام.

تضاعف الحسنات وفيه تقال العثرات وفي كل ليلة من لياليه يعتق الله عز وجل اناسا من النار في كل ليلة لله عز وجل في هذا الشهر عتقاء من النار ومن كرمه وبركته ان فيه ليلة هي خير من الف شهر. من حرم خيرها فهو محروم بل لا يحرم خيرها الا - [00:18:37](#) كل محروم فهو رمضان كريم بمعنى انه مبارك. فلا بأس بقول بهذا القول ان شاء الله والله اعلم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك من التعاملات المشهورة بين الناس ان يحتاج انسان الى مال ولا يجد من يقرضه قرضا حسنا فيذهب - [00:18:57](#) الى احد الداعنين ويشترى منهم مثلا سيارة او اي بضاعة بثمن اجد ثم يقبضها ثم يبيعهها اما على الدائن او على طرف ثالث ويقبض الثمن حاضرا. فما حكم هذه المعاملة - [00:19:16](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان الاصل في باب المعاملات الحل والاباحة الا بدليل. وقد دل الدليل على ان هناك ثلاث علل متى ما دخلت في شئ من المعاملات فانها توجب تحريمها. العلة الاولى علة الربا فكل معاملة - [00:19:33](#) ان تتضمن الربا حالا او مآلا فانها تعتبر حراما. والعلة الثانية الجفالة والغرظ فكل معاملة تتضمن الجفالة والغرظ فيما ينقص فانها محرمة والعلة الثالثة علة الغش والمخادعة والتفريب. فكل معاملة تتضمن الغش والمخاطرة او او التفريب - [00:19:53](#) مخادعة فانها تعتبر حراما. وما ذكرته من المعاملة وفقك الله يتضمن شيئين يتضمن معاملة تورق ويتضمن معاملة العينة. وانت اخرجتها في صورة سؤال واحد فاما معاملة التورق فهي ان يحتاج الانسان الى مال ولا يجد من يقرضه قرضا حسنا. فيضطر الى ان يذهب الى بعض التجار - [00:20:13](#)

منه سلعة بثمن مؤجل. ثم يأخذها ويبيعهها على غير بائعها الاول. ثم يستفيد من ورقها فهذه يسميها العلماء بمعاملة التورق وقد اختلف اهل العلم فيها والقول الصحيح فيها عندي انها جائزة اذ ليس ثمة نص يدل على - [00:20:41](#) تحريمها والفرع الثاني في سؤالك ان يشتري الانسان سيارة من التاجر. ثم يبيع بثمن مؤجل طبعاً ثم يبيعهها دالة على نفس بائعها الاول. فهذه معاملة العينة والعينة محرمة. لانها تفضي الى الربا - [00:21:01](#) على الربا وكل معاملة تتضمن الربا حالا او مآلا عن حيلة او مباشرة فانها تعتبر حراما. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذنان قر وتركتم الجهاد ورضيتم بالزرع. سلط الله عليكم ذلا لا يزيعه عنكم حتى ترجعوا الى دينكم - [00:21:24](#)

وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم العينة في الادلة الشرعية بعدة اسماء فسموها بالعينة في الدليل الذي ذكرته لك. وسموها بشرطين في شرط قال ولا شرطان في عقد. وسموها بصفقتين في صفقة. وسموها بعقدين في عقد. فكل هذه الاسماء الواردة - [00:21:49](#)

في الادلة وان اختلفت الفاظها الا انها تتضمن تحريما لعينة. فالعينة توصف بانها شرطان في شرط وعقدان في عقد وصفقتان في صفقة. كما اختاره ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى. وبناء على ذلك فمعاملة التورق - [00:22:09](#) الجائزة هي ان تشتري السيارة او غيرها من السلع بثمن مؤجل ثم تبيعها على غير بائعها الاول على رجل اجنبي عن العقد الاول. ليس له اتفاق ولا علاقة بالعقد الاول. فحينئذ تعتبر - [00:22:29](#) تبرق والاصل في معاملات التورق الحل والاباحة. والله اعلم - [00:22:49](#)